ان يجعله منها فجعله منها روى احمد بن حنبل واليه رمز بقوله حد بالمهملتين والبزار واليه بقوله ز
اى الزاى المعجمة عن مجاهد بن جبر التابعي انه قال كنا مع ابن عمر بن الخطاب في سفر فمر بمكان
منه فحاد المهملتين مال عنه فسئل سكت عمر السائل لعدم تعلق الغرض به لم فعلت ذلك الحيود
اى الحكمة ام اتفاقا فقال رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك ففعلت اتباعا لفعله بغية
الاقتداء بالفعل صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم تتبين حكمته لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
اخرج البزار المرموز اليه بقوله ز عن ابي عمر المذكور وكان شديد الاتباع للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان
ياتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل من القيلولة نوم وقت الاستواء وفي الحديث واستعينوا بالقيلولة
على قيام الليل تحتها ويخبر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يفعل ذلك وفي صحيح البخاري عن موسى
ابن عقبة رايت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلي فيها ويحدث ان اباه كان يصلي فيها
وانه راى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي في تلك الامكنة ثم ذكر البخاري حديثا طويلا فيه ذكر اماكن صلى
فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منازل بين مكة والمدينة الآن غالبها الان غير معروف كما بينته
في كتابي روضة الصفا في ادب زيارة المصطفى واخرج مسلم المرموز اليه بقوله م عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من رغب عن سنتي معرضا عنها بهوى وميل نفس او ابتلاء باطل
ابتغاء زواله عليها فليس مني لان الرغبة عنها كفر وليس من هذا اقوالهم في الرخصة تكون افضل من العزيمة
لمن تركها رغبة عنها لان المراد من الرغبة هناك العدول الى الافضل وذلك لا يقدح في الايمان
واخرج ابن حبان المشار اليه بقوله حب وسياتي ضبطه عن عبد الله بن عمرو بفتح المهملة انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل عمل شرة بكسر المعجمة وتشديد الراء في النهاية اي النشاط والحرص والرغبة
ولكل شرة فترة بفتح فسكون فتور في النشاط لان الملل طبع الانسان فمن كانت فترته فتوره
الى سنتي بل وحدث طالبته اخرى عوضها كان فيه منها اولا فقد اهتدى لانه خرج من هدى
الى هدى ومن كانت فترته الى غير ذلك لم يبق الى الضلال تحقيرا واهانة لامره بان كان في بدعة او ضلالة
فقد هلك هلاكا معنويا واخرج الطبراني في الكبير المرموز اليه بقوله طك بالطاء والكاف وابن حبان المرموز اليه بقوله
حب بالمهملة المكسورة فالموحدة المشددة والحاكم المرموز له بقوله حك عن ام المؤمنين رضي الله
تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ابتداء بمع نكارته لوصفه المقدر والاضافة اي من
الاصناف او ستة اصناف لعنتهم اي دعوت عليهم بالطرد من الرحمة على وجه خاص لا ثوابهم ولعنهم الله
اي طردهم عنها وكل نبي مجاب الدعوة ان لم تبروا الزايد في كتاب الله تعالى اي القرآن بتغيير معانيه او زيادة
المستحل لذلك كفروا الا فسق وان تاب نجا والا فهو تحت خطر المشية وما بعده في هذا التفصيل كذلك
والمكذب بقدر الله تعالى بالهام ان لا قدر وان الامر انف لم تسبق به الاقدار لتكذيبه ما علم بالضرورة
من مجيء الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم تكفير المعتزلة مع انكارهم لذلك لما قام عندهم من الشبهة
فدرئ عنهم التكفير والمتسلط على امتي بالجبروت الجبر اللغوي كما يدل عليه الصيغة ليذل من اعزه

الا وفيه الله

فن الابناء ودخلنا منهم واولياءهم لبعد نهضتهم لسوء فعالهم ويعز من اذله الله تعالى من العصاة الاشقياء
بلا اجتماع عليهم بحاجتهم في قبح اعماله والمستحل لحرمة الله تعالى ما حرمه فذلك كافر الآن كان قريب عهد بالاسلام
او نشا ببادية بعيدة من العلماء فيعرف بذلك فان اصر عليه بعد العلم بذلك كفر والمستحل من عترتي
بكسر المهملة وسكون الفوقية وفي المصباح العترة نسل الانسان قال الازهري وروى ثعلب عن
ابن الاعرابي العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك ويقال
رهطه الادنون ويقال اقرباؤه ويتخرج عليه قول ابن السكيت العترة والرهط بمعنى ورهط
الرجل قومه وقبيلته الاقربون ما حرم الله تعالى مما علم تحريمه بالضرورة شامل للصغاير والكبائر و
التارك لسنتي رغبة عنها واخرج الشيخان المرموز لهما بقوله خ م عن انس انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا يؤمن احدكم ايمانا صحيحا كما اشار اليه عياض وقيل ايمانا كاملا جرى عليه فتح الباري
حتى اكون احب اليه حبا شرعيا من والده وولده والناس اجمعين قدم الوالد للاكثرية لان كل احد
له والد من غير عكس قال القرطبي كل من آمن بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايمانا صحيحا لا يخلو من وجدان هذه
المحبة غير انهم متفاوتون فمنهم من له الحظ الاوفى ومنهم من له الحظ الادنى كمن يستغرق في شهواته
واستغراقه في غفلاته في اكثر اوقاته لكن الكثير منهم اذا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتاق لرؤيته
بحيث يؤثرها على اهله وماله وولده ووالده ويبذل نفسه في الامور الخطيرة ويجد رجحان ذلك في نفسه
وجدانا لا تردد فيه وقد شوهد من هذا الجنس من يؤثر زيارة قبره صلى الله تعالى عليه وسلم ومواضع اثاره
لما وقر في قلوبهم من محبته صلى الله تعالى عليه وسلم غير ان ذلك لغلبة غفلاتهم سريع الزوال عنهم

الفصل الثاني في البدع الاخبار

لم يذكر فيه آيات لعدم مجيئها فيه وفي منهوات المص
اشنع البدع وقبحها عشر الاول التلاوة بالاجرة سيما بغلبة النقود الموقوفة فان وقفوها
بالطلاق كذا الذكر والدعا والصلوة ومنه التسبيح ونحوه لترويج المتاع ويدخل فيه التواة بعد الصلوات
لسوال الناس الثاني طعام الميت وايقاد الشموع في المقابر والجهر بالذكر امام الجنازة والبناء
على القبر وتزيينه والبيتوتة فيه الثالث الجماعة في النفل ويدخل فيه صلوة الرغائب والبراءة
والقدر والتسبيح والرابع ترك تعديل الاركان والسرعة والنقر نقر الغراب والخامس مسابقة
الامام ومخالفته والسادس عدم تسوية الصفوف والسابع التغني وسماع الغنى وشبه اللحن
والاضطراب والثامن التصلية والترضية ونحوهما عند الخطبة التاسع التصدق للسايل
في المساجد واتخاذ الطعام للرقص وختم القرآن او للرياء والشهوة العاشر اجتماع النساء
وتوجههن بالجهر وخلوتهن في بيت اجنبي وخروجهن للتهنية والعيادة والتعزية والزيارة
للقبور والدعوة للاجنبي وقراءتهن مولد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالجهر بحيث تسمعه الرجال
من خارج البيت خصوصا ذات الازواج والشهوات او مع الزينة والطيب انتهى كلامه
اما الاوقاف على عمل البر فعليه العمل وهو صحيح وجرى عليه عمل الناس وحكم حكام الشريعة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)